



The Refined Essence Abridgment of Ma‘ālim al-Tanzil by the Scholar ‘Abd Allāh ibn al-Wali al-Ward (d. after 1273 AH): The Book of Enjoining Good and Forbidding Evil – A Study and Verification

Abdulrahman Ahmed Ahmed Al-Haj ^{1,*}

¹Department of Islamic Studies - Faculty of Arts and Humanities - Sana'a University, Sana'a, Yemen.

*Corresponding author: alhasan714320683@gmail.com

Keywords

- | | |
|----------------------|--------------------|
| 1. authentic essence | 2. rose |
| 3. enjoining good | 4. forbidding evil |

Abstract:

This research aims to introduce the scholar ‘Abd Allāh ibn al- Wali al-Ward (d. after 1273 AH), highlight his scholarly status, his intellectual contributions, and his sources in his book “Al-Jawhar Al-Asil” . The researcher employed an inductive-analytical methodology in examining the author's approach in the book, alongside a historical method in introducing the author and the context of his era. The book is rich in jurisprudential insights and contains numerous scholarly remarks. The author's evidentiary method is based on integrating various proofs for the issues he discusses, drawing from the Qur’an, Sunnah, scholarly consensus, analogy, language, and real-world context. In addressing each issue, he typically begins with his own composed introduction that reflects his scholarly preferences and inclinations—often made explicit through the titles of chapters and sections—then follows this with supporting evidence, quoting Ma‘ālim al-Tanzil by al-Baghawi verbatim, and occasionally citing other sources as well.

الجوهر الأصيل المختصر من معالم التنزيل للعلامة عبد الله بن عبد الولي الورد (ت: بعد 1273هـ) كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - دراسة وتحقيق

عبد الرحمن أحمد أحمد الحاج^{1*}

¹ قسم الدراسات الإسلامية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية - جامعة صنعاء، صنعاء، اليمن.

*المؤلف: alhasan714320683@gmail.com

الكلمات المفتاحية

- | | |
|-------------------|--------------------|
| 1. الجوهر الأصيل | 2. الورد |
| 3. الأمر بالمعروف | 4. النهي عن المنكر |

الملخص:

يهدف هذا البحث إلى التعريف بالعلامة عبد الله بن عبد الولي الورد (ت: بعد 1273هـ)، وبيان مكانته العلمية، ونتاجه العلمي، ومصادره في كتابه: (الجوهر الأصيل). وقد اتبع الباحث المنهج الاستقرائي التحليلي عند تتبع منهجية المؤلف في كتابه، والمنهج التاريخي عند التعريف بالمؤلف وعصره. وقد احتوى الكتاب على غزارة فقهية، ونكت علمية. وقد كان منهجه الاستدلالي قائماً على الجمع بين الأدلة - على ما يورده من مسائل - من الكتاب والسنة والإجماع والقياس واللغة والواقع. وهو في ذلك كله يوطئ لمسائله بكلام من إنشائه متضمناً اختياراته وترجيحاته المضمنة في عناوين أبوابه وفصوله ومسائله غالباً، ثم يورد الأدلة عليه من كتاب معالم التنزيل للبغوي نصاً، ومن غيره أحياناً.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد: لقد لقي كتاب الله - عز وجل - من العناية ما لم يعرفه كتاب آخر على وجه الأرض من حيث بيان معانيه، وقراءاته، ولغته، وبلاغته، وأوجه فصاحته، وتشريعاته، وأحكامه، وإعجازه، وسائر علومه، فوضع العلماء والمفسرون قواعد وأصولاً لغرض فهمه، واستنباط معانيه على الوجه الصحيح، وكان من بين هؤلاء العلماء: الإمام العلامة/ عبد الله بن عبد الولي بن محمد الورد (ت بعد 1273هـ) في كتاب: (الجوهر الأصل المختصر من معالم التنزيل) للبغوي، وتأتي هذه الدراسة للتعرف على منهجه في تفسيره، كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دراسة وتحقيق نموذجاً.

أهمية البحث وأسباب اختياره:

1- إنه يتناول كتاباً مهماً من كتب التفسير الزيدي الوسطي، وهو: "الجوهر الأصل المختصر من معالم التنزيل"، كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دراسة وتحقيق أنموذجاً.

2- إظهار مكانة المؤلف العلمية، وإبراز منهج

مصنف جديد في التفسير يضاف إلى المكتبة

الإسلامية في تفسير القرآن الكريم وعلومه، وهو

التفسير الفقهي الموضوعي.

3- الوقوف على أبرز مصادر التفاسير الزيدية لتوثيق

وبيان ما تعرض له المؤلف في تفسيره.

4- المساهمة في حفظ تراث الأمة من الاندثار،

وخاصة ما يتعلق بالتراث الإسلامي اليمني.

أهداف البحث:

1- التعريف بالإمام العلامة عبد الله بن عبد الولي

بن محمد الورد (ت بعد 1273هـ).

2- بيان أهمية ومزايا كتاب: (الجوهر الأصل

المختصر من معالم التنزيل).

3 - إبراز منهجه مؤلفه في تفسيره، وتحقيق نموذج

منه يكشف عن باقيه.

حدود البحث:

الألواح 182 إلى 183، كتاب الأمر بالمعروف

والنهي عن المنكر من كتاب الجوهر الأصل

المختصر من معالم التنزيل للعلامة عبد الله بن عبد

الولي بن محمد الورد (ت بعد 1273هـ).

الدراسات السابقة:

من خلال بحثي في قواعد الرسائل العلمية التي بين

يدي، وكذلك في الشبكة العنكبوتية، لم أقف على

دراسة وتحقيق لهذا المخطوط.

مشكلة البحث وتساؤلاته:

يتوقع من البحث الإجابة على الأسئلة التالية:

1 - من هو العلامة عبد الله بن عبد الولي بن

محمد الورد (ت بعد 1273هـ)؟

2 - ما هو كتاب: (الجوهر الأصل المختصر من

معالم التنزيل)؟

3 - ما هو المنهج الذي اتبعه العلامة الورد في

كتابه الجوهر الأصيل من خلال تحقيق: (كتاب

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)؟

منهج البحث:

المنهج الاستقرائي التحليلي: وذلك عند تتبع واستقراء

منهجية المؤلف في الكتاب.

المنهج التاريخي: وذلك عند التعريف بالمؤلف،

وسيرته، وتتبع ذلك من مظانه. وتجنباً للإطالة اكتفى

الباحث في تراجم الأعلام بذكر تاريخ الوفاة، وعدم

الترجمة للصحابة، ورجال الأسانيد. والاكتفاء بذكر

المصادر عند ورود ذكر المذاهب والفرق. وعدم

التعريف بالمدن المشهورة، والمصطلحات المعروفة.

تقسيمات البحث:

قسّمت هذا البحث إلى مقدمة، وثلاثة مباحث،

وخاتمة كما يأتي:

المقدمة: وتحتوي على أهمية الدراسة، وأسباب

الاختيار، والأهداف، ومنهج البحث، وخطته.

المبحث الأول: حياة العلامة عبد الله بن عبد الولي

الورد (ت: بعد 1273هـ)، وعصره، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: حياة العلامة عبد الله بن عبد الولي

الورد الشخصية.

المطلب الثاني: عصر العلامة عبد الله بن عبد

الولي الورد.

المبحث الثاني: منهجه في تفسيره (الجوهر الأصيل)،

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بكتابه الجوهر الأصيل،

ومصادره، ومزاياه.

المطلب الثاني: منهجه في تفسيره.

المبحث الثالث: النص المحقق لكتاب الأمر

بالمعروف والنهي عن المنكر.

وأما الخاتمة ففيها خلاصة البحث وأهم النتائج،

والتوصيات.

وصلّى الله على سيدنا محمد وعلى آله الأطهار

وأصحابه الأبرار وأتباعه الأخيار وسلم تسليماً كثيراً

المبحث الأول

حياة العلامة عبد الله بن عبد الولي بن محمد الورد

(ت: بعد 1273هـ)، وعصره

المطلب الأول

حياة العلامة عبد الله بن عبد الولي بن محمد الورد

الشخصية

أولاً: اسمه، ونسبه، ونشأته: هو القاضي، الفقيه،

العلامة، الخطيب، عبد الله بن عبد الولي بن محمد⁽¹⁾

بن لطف الباري بن أحمد بن عبد القادر بن أحمد⁽²⁾

الأرجبي أصلاً⁽³⁾، الشاكري نسباً⁽⁴⁾، الثلاثي مهجراً،

(3) هو: أرحب بن مالك بن معاوية بن صعب بن دومان بن بكيل بن

جشم بن خيوان بن نوفل بن همدان. وتقع حالياً في محافظة صنعاء. ينظر:

الأنساب للسمعاني (156/1)، ومجموع بلدان اليمن للحجري (64/1).

(4) وهم ولد شاكر بن ربيعة بن الدعام بن مالك بن معاوية. ينظر:

مجموع بلدان اليمن للحجري (439/2).

(1) هذا القدر مثبت على صفحة عنوان المخطوط، وهو موافق لما في

مشجر بيت الورد. ينظر: مخطوط الجوهر الأصيل، صفحة العنوان، لوح

(2/1)، والنسخة المنقحة، صفحة العنوان، لوح (2/1)، ورسالة متولي

الوقف، مكتبة مخطوطات آل الورد بدار المخطوطات (ص:37).

(2) هذا القدر من سلسلة النسب مثبت من مشجر بيت الورد (أ). ينظر:

رسالة متولي المكتبة الوقفية (ص:59).

الظفيري⁽⁵⁾، الصنعاني⁽⁶⁾ ويقع نسبه في أسرة آل الورد⁽⁷⁾، الساكنين في ثلث⁽⁸⁾ بشبام كوكبان⁽⁹⁾، شمال اليمن⁽¹⁰⁾.

ثانياً: مكانته، وثناء العلماء عليه:

كان العلامة عبد الله بن عبد الولي -رحمه الله- من أهل العلم، والعبادة، والصّلاح، والزهد، بعيداً عن الصّراعات السياسيّة، والنّزاعات العقيدة، مهتماً بتحصيل المعارف، وقرأ بغير مدينة يمنية، وترحل من وإلى صنعاء، وتلقى العلم على عدد من مشاهير مشايخ عصره في شتى الفنون؛ فكان ممن نفعه علمه، فجاءت سائر مباحث كتابه ذات طابع بسيط وسهل، مصبوغة بكل معاني الورع والتقوى، معبرة ومقررة لسائر الأوامر والنواهي⁽¹¹⁾. ولعل نزعة الأدب والزهد التي اتصف بها جعلته ميالاً إلى التّخفي وعدم الظهور؛ فقلّ ذكره في كتب التراجم⁽¹²⁾؛ وتعويلنا الأكبر في كشف صفاته وممادحه على ما ورد في تفسيره⁽¹³⁾.

فمن الأول أنه من أهل العلم والصّلاح: "فاضل، مشارك في بعض العلوم"⁽¹⁴⁾. وأنه: "علامة، فقيه، خطيب"⁽¹⁵⁾.

ومن الثاني أنه من أهل الزهد: يمكن القول: إن فيه نزعة زهد وتصوف وعبادة بدلالة أخذه ما يتعلق بالذكر من كتاب ابن القيم الجوزية -رحمه الله-⁽¹⁶⁾. وكان معظماً للحرّات والصّحابة، صادقاً بالحق، ولو كان خلافاً للشائع عند الناس⁽¹⁷⁾، سليم العقيدة⁽¹⁸⁾، فيه بساطة، وبعد عن التّكلف: ويدل عليه لغته البسيطة، الغير متكلفة، المشوبة بنكهة خطاب العامة من الناس.

393هـ). ينظر: معجم البلدان للمقهي (1/342-249) و (3/1717)، ومعالم الآثار اليمنية للسياغي (ص:74).

10) ينظر: بهجة الزمن لابن القاسم (1/756، 882)، وتاج العروس للزبيدي (1/5825).

11) ينظر: قصيدة رائية لأحمد بن محمد الورد رقم (14962) رمز (607)، مكتبة المخطوطات الوقفية لآل الورد بدار المخطوطات (438/8).

12) ينظر: رسالة متولي المكتبة الوقفية (ص:17).

13) فالكتب كاشفة عما في ضمائر أصحابها. ويقال: الخط هندسة روحانية، وإن ظهرت بألة جسمانية. ينظر: الفهرست لابن النديم (ص:22)، وكشف الظنون لحاجي خليفة (1/25).

14) تاريخ الأدب العربي لبروكلمان (2/556).

15) ينظر: رسالة متولي الوقفية (ص:37).

16) ينظر: مخطوط الجواهر الأصلية، المقدمة، لوح (2-1/2).

17) ينظر: مخطوط الجواهر الأصلية، كتاب الواجبات، لوح (1/187).

18) ينظر: مخطوط الجواهر الأصلية، كتاب الأيمان، لوح (1/180).

5) ورد هذه اللقب في تراجم سائر المترجم لهم من أعلام هذه الأسرة. نسبة إلى الظفير: وهي بلدة إلى الشرق من كوكبان، في مديرية بني مطر، محافظة صنعاء. ينظر: معجم البلدان والقبائل اليمنية للمقهي (2/1168).

6) ينظر: مصادر الفكر الإسلامي في اليمن للحبشي (ص:41).

7) للمزيد عن آل الورد، وأماكنهم ينظر: الإكليل للهمداني (ص:33)، ومجموع بلدان اليمن للحجري (1/87، 166، 286، 752، 764)، والنّبذة المشيرة للجرموزي (1/412)، ورسالة متولي الوقفية (ص:18-42).

8) من حصون اليمن، في الشمال الغربي من صنعاء، وسميت المدينة على اسم ثلث بن لبخة بن أقيان بن حمير الأصغر. ينظر: عمائر مدينة ثلث لعبد الرحمن جار الله (ص:2)، ومعالم الآثار اليمنية للسياغي (ص:72).

9) ويقال لها: شبام حميد، وعرفت قديماً باسم (يحبس)، وتارة باسم شبان أقيان، وهي مدينة أثرية قديمة بسفح جبل كوكبان (نخار) غربي صنعاء بمسافة 41كم، محافظة المحويت. وكانت مركزاً للدولة اليعفرية (225-

ثالثاً: وفاته وآثاره: كانت وفاته بعد سنة 1273هـ بمدة يسيرة⁽¹⁹⁾.

وقد كانت حياته حافلة بالعلم تعلماً، وتعليماً، وتأليفاً، ونال درجة القبول؛ إذ لم يؤثر عن أحد أنه ذكر فيه أدنى مذمة، وأصبح مصنفه مرضياً لشرف موضوعه، ولما لمؤلفه من مكانة علمية عالية؛ فقد كانت آثاره ظاهرة في أمرين:

الأول: (إرثه العملي): فقد كان أثره فيه عظيماً، حتى استحق الوصف بأنه: فاضل، مشارك في بعض العلوم⁽²⁰⁾.

الثاني: مؤلفاته (ثروته العلمية): لقد اعتصر فكره، ولخص معارفه وتجاربه، ودونها على صفحات الأوراق؛ ف خلف لنا هذا السفر العظيم: (الجواهر الأصلية المختصر من معالم التنزيل)

المطلب الثاني

عصر العلامة عبد الله بن عبد الولي الورد

أولاً: الحالة السياسية في عصره: حيث توفي العلامة عبد الله بن عبد الولي الورد بعد سنة 1273هـ هجرية فقد عاش في العقود التي سبقت ذلك، وقد كانت اليمن خلال تلك العقود تعيش حالات من عدم الاستقرار، واستمر بسط الإنجليز نفوذهم على جنوب اليمن،

وشهدت خروج العثمانيين سنة 1335هـ بعد حرب طويلة مع الدولة القاسمية⁽²¹⁾ التي عاصر العلامة الورد ثلاثة من أئمتها، وهم:

1 - الإمام المنصور علي بن عباس (ت 1224هـ)⁽²²⁾.

2 - الإمام المتوكل على الله أحمد بن علي بن عباس (ت 1231هـ)⁽²³⁾.

3 - الإمام المهدي عبد الله بن المتوكل (ت 1251هـ)⁽²⁴⁾.

وفي خضم ذلك كله كان المؤلف واحداً من أعلام آل الورد الذين امتد تاريخهم لأربعة قرون من الزمان، وكانت تجمعهم بالأئمة والحكام علاقات طيبة، وكان له ما لهم من الأدوار في تولي الخطابة والإرشاد، والتدريس، والقضاء، وحل النزاعات، والنصح للأئمة⁽²⁵⁾.

ثانياً: الحالة الدينية في عصره: كان في هذه الفترة الزمنية المذهبان الزيدي⁽²⁶⁾، والشافعي⁽²⁷⁾، فقهاً،

(25) ينظر تفاصيل تلك العلاقات: رسالة متولي الوقف، والوثائق المرفقة فيها (ص: 24، 29، 31، 33، 65).

(26) ينظر في نشأة المذهب، وأبرز أعلامه، وتفاصيل معرفته: تاريخ المذاهب الدينية في بلاد اليمن لأيمن فؤاد (ص: 235-236)، والزيدية نشأتها ومعتقداتها لإسماعيل الأكوع (ص: 13، 32).

(27) ينظر في نشأة المذهب، وأبرز أعلامه، وتفاصيل معرفته: تاريخ المذاهب الدينية في بلاد اليمن لأيمن فؤاد سيد (ص: 58)، وجهود فقهاء حضرموت لبازيب (ص: 56)، وطبقات فقهاء اليمن للجدي (ص: 80).

(19) ينظر: تاريخ الأدب العربي لبروكلمان (556/2)، ومخطوط الجواهر الأصلية، صفحة العنوان، لوح (2/1)، والنسخة المنقحة، لوح (1).

(20) تاريخ الأدب العربي لبروكلمان (556/2).

(21) ينظر: الإمام الشوكاني حياته وفكره للشرجي (ص: 39).

(22) ينظر: البدر الطالع للشوكاني (437/1).

(23) ينظر: نيل الوطر لزبارة (153/1)، ومائة عام من تاريخ اليمن للعمري (ص: 147).

(24) ينظر: نيل الوطر لزبارة (64/2)، ومائة عام من تاريخ اليمن للعمري (ص: 185).

والمعتزلة⁽²⁸⁾، والأشاعرة⁽²⁹⁾، والمتصوفة⁽³⁰⁾ اعتقاداً⁽³¹⁾.

وتُظهر سائر تراجم الفقهاء والقضاة من آل الورد في هذه الفترة الزمنية أنهم كانوا من الفقهاء الزيدية السائرة على مثل مدرسة شيخ الإسلام الشوكاني وأمثاله من المجتهدين غير المقلدين، وكان لهم مشاركة فاعلة في الشأن العام، كالمشاركة لبعض علماء صنعاء في إرسال رسالة إلى جهة القبلة يحثون الناس على جهاد الإنجليز وغيرهم في عدن سنة 1262 هـ⁽³²⁾.

وقد شهد بتزكيته وأهليته للتصدر أهل عصرهم من العلماء والوجهاء والأمراء، وذلك في الفترة التي وجد فيها المؤلف⁽³³⁾.

ثالثاً: الحالة الاجتماعية في عصره: نتج عن اضطراب الحالة الاجتماعية في هذا العصر انتشار الظلم، وتسببت الصراعات الخارجية والداخلية في حدوث المجاعات؛ فتغيرت تبعاً لذلك الحياة الاجتماعية، واختلّت درجات الناس وطبقاتهم، وصار لكل طبقة خصوصيتها⁽³⁴⁾؛ وهي طبقات: السادة،

والفقهاء، والقضاة وكبار الموظفين، وشيوخ القبائل والأعيان، والعامّة، والفلاحين، والحرفيين، والخدم⁽³⁵⁾. رابعاً: الحالة الاقتصادية في عصره: كان لتدهور الأحوال السياسية العامة في هذا العصر تأثير ملحوظ على الحالة الاقتصادية؛ إذ انعدم الأمن والاستقرار، فبارت التجارة، وأهملت الزراعة⁽³⁶⁾.

وكان للاقتصاد اليمني خصوصيته؛ فهو اقتصاد زراعي، ومعظم الإنتاج يستهلك محلياً، إذ لا مواصلات عصرية أو مؤسسات مالية أو نظام نقدي مناسب، وتميز النظام الضريبي بالظلم فهاجر المواطنون إلى الخارج، ونقصت المساحات المزروعة، وقُلّت المواد الغذائية⁽³⁷⁾.

(28) للمزيد عنهم: ينظر: الملل والنحل للشهرستاني (42/1)، وطبقات المعتزلة لأحمد بن يحيى المرتضى (28/1).

(29) للمزيد عنهم: ينظر: الملل والنحل للشهرستاني (94/1)، وفتح معاصرة للعواجي (1205/3).

(30) ينظر: التعرف لمذهب أهل التصوف للكلاذبي (21/1).

(31) ينظر: تكوين اليمن الحديث لسيد مصطفى (ص: 23)، ومائة عام من تاريخ اليمن للعمري (ص: 17).

(32) ينظر: مكتبة المخطوطات الوقفية لآل الورد بدار المخطوطات (455/7)، مخطوط رقم (14964) رمز (1242).

(33) ينظر: رسالة متولي الوقفية، وثيقة (16-11/1).

(34) لا أفضلية بين الناس إلا التقوى. ينظر: شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز (361/1)، والتحرير والتنوير لابن عاشور (262/26).

(35) ينظر: عوائق التنمية في اليمن لمحمد أنعم (ص: 33-35)، والحكم العثماني في اليمن لفاروق عثمان (ص: 66-68).

(36) ينظر: الحياة الاقتصادية والاجتماعية في تهامة اليمن لعلي مصلح هائل (ص: 144-149).

(37) ينظر: الحكم العثماني في اليمن لفاروق عثمان (ص: 58).

المبحث الثاني

التعريف بكتاب: (الجوهر الأصيل)، ومصادره،

ومزياه، ونسخه، ومنهج مؤلفه فيه

المطلب الأول

التعريف بكتاب: (الجوهر الأصيل)، ومصادره،

ومزياه، ونسخه

أولاً: التعريف بكتاب: (الجوهر الأصيل المختصر من معالم التنزيل):

1 - اسمه: جاء في صفحة العنوان للنسخة المنقحة: (كتاب الجوهر الأصيل المختصر من معالم التنزيل)⁽³⁸⁾. وهو الذي اعتمد كعنوان للدراسة والتحقيق في المجالس ذات العلاقة. وقد جرى ذلك في ظل اعتقاد سائد بأنه لا يوجد للمخطوط غير نسخة واحدة فريدة في العالم، وقد ظهر لاحقاً أن ما اعتمد للعنوان إنما هو لنسخة ناقصة منقحة للمخطوط كما سيأتي الإشارة إلى بياناتها قريباً.

وجاء في صفحة العنوان للنسخة المكتملة ما نصه: (الجوهر الأصيل المنتزع شرحه من معالم التنزيل)⁽³⁹⁾.

وذكرته المصادر والمراجع باسم: (الجوهر الأصيل المختصر من معالم التنزيل)⁽⁴⁰⁾.

(38) حيث لم يذكر في ثنايا مقدمة كتابه كما هو الحال في النسخة المكتملة. ينظر: مخطوط الجوهر الأصيل، النسخة المنقحة، لوح (1).

(39) ينظر: مخطوط الجوهر الأصيل، صفحة العنوان، لوح (2/1).

(40) مصادر الفكر الإسلامي في اليمن للحبشي (ص: 41).

(41) ما بين المعقوفتين ليس في قسم النسخة المنقحة، ولعل ذلك هو السبب في عدوله عن تسميته لكتابه عن عبارة: "المنتزع شرحه" إلى عبارة: "المختصر". ومما يؤكد ذلك أن النسخة الغير منقحة هي الموجودة بمكتبة برنستون بالولايات المتحدة الأمريكية، وهي التي يجري عليها التحقيق. فيما كانت النسخة المنقحة الغير مكتملة، هي

ويبقى النظر في مقدمة الكتاب، وفي ثنياه، فقد قال المؤلف في ديباجة الكتاب: "وقد سميت: (الجوهر الأصيل [المنتزع شرحه]⁽⁴¹⁾ من معالم التنزيل)⁽⁴²⁾. فيما أكد المؤلف غير مرة في مقدمته عن أخذ مادة كتابه من تفسير الإمام البغوي (ت 510هـ)⁽⁴³⁾.

2 - صحة نسبته للمؤلف:

يحظى هذا الكتاب بكامل مقومات صحة النسبة إلى مؤلفه، ولم يرو عن أحد أنه شك في نسبته إليه؛ فنسبته إليه مشهورة، ولكن للتأكيد لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد؛ فإننا نذكر وجوه إثبات نسبته إليه، ومن ذلك ما يأتي:

أ - من خلال نسخ المخطوط الخطية: فقد أورد المؤلف -رحمه الله- بخطه على صفحتي العنوان لكتابه ما نصه: "تأليف الواثق بالملك الفرج عبد الله بن عبد الولي بن محمد الوردي..."⁽⁴⁴⁾.

ب - مصادر ترجمة الإمام: جُل من ترجم للمؤلف أو ذكره، نسب إليه هذا الكتاب، فقد ذكرها في تعداد مؤلفاته⁽⁴⁵⁾.

ثانياً: مصادره ومزياه: أما مصادر الكتاب فقد تعددت وتتنوعت، فقد نقل إلى كتابه هذا من العلوم النقلية

التي في مكتبة المتحف البريطاني بإنجلترا. ينظر: خزانة التراث (109/46) رقم (45000) و (340/48) رقم (47268)، ومعجم المؤلفين لكحالة (256/2)، وتاريخ الأدب العربي لبروكلمان (135/9).

(42) ينظر: مخطوط الجوهر الأصيل، صفحة العنوان، لوح (2/1).

(43) ينظر: مخطوط الجوهر الأصيل، صفحة العنوان، لوح (2/2)، والنسخة المنقحة، لوح (2-1/2).

(44) ينظر: مخطوط الجوهر الأصيل، صفحة العنوان، لوح (2/2)، والنسخة المنقحة، لوح (2-1/2).

(45) مصادر الفكر الإسلامي في اليمن للحبشي (ص: 41).

- 1 - وضع عناوين جانبية مختصرة في الحاشية تحمل نفس عنوان الكتاب على امتداد صفحات ذلك الكتاب الذي يحمل ذلك العنوان. كما أن العناوين مكتوبة بالأصفر والأحمر الغليظ.
- 2 - يذكر الأخبار الدالة على كل باب فقهي، وربما علق عليها، أو بعضها.
- 3 - الشطب على بعض الكلام الذي لا يريده، أو مما هو سبق قلم باللون الأحمر.
- 4 - يذكر الحجج الدالة على الاختيار أو المذهب في المسألة، وربما ذكر حجج الخصوم إجمالاً، وربما يناقشها.
- 5 - اشتماله على فوائد مهمة، ومطالب نافعة، حول مختلف المواضيع التي تذكر في الأثناء.
- 6 - اللغة البسيطة الواضحة، بعيداً عن التعقيد والتفاصيل الخارج عن مستويات أهل عصره، فما خطه قلمه من كلمات اللغة الدارجة بحكم المخالطة والمعاشرة فكثيرة، يدركها من يطالع كتابه أدنى مطالعة. مما يشد القارئ، ويجعله أكثر تقاعلاً واندفاعاً إلى متابعته، والاستفادة منه.
- 7 - الترابط في جزئيات الكتاب، وأهم معالم ذلك الربط بين أبواب الكتاب، وفصوله، فإذا انتهى من الكتاب السابق، ختمه بما يربط بينه وبين الكتاب الذي يليه. وهو في ثنايا كتاباته يحيل القارئ - داخلياً - في مواضع كثيرة من كتابه، سواء كانت على مواضع

- الشيء الكثير، وضمّنه طرفاً لطيفاً مما أعمل فيه فكره، واختاره باجتهاده، وارتأه لأسبابه⁽⁴⁶⁾، وعليه يمكن توضيح المصادر التي أفصح عنها المؤلف في كتابه، أو ألمح إليها على النحو الآتي:
- 1 - مصادر صرّح بها، وهي: معالم التنزيل للإمام البغوي (ت 510هـ)، والكلم الطيب للعلامة ابن القيم (ت 751هـ)، وصحيح البخاري (ت 256هـ)، وجامع الإمام الترمذي (ت 279هـ)⁽⁴⁷⁾.
- 2 - مصادر لم يصرّح بها، أو نقل عنها بواسطة معالم التنزيل للبغوي (ت 510هـ): وذلك يشمل سائر كتب العلم ذات العلاقة لما يتحدث عنه في سائر أبوابه وفصوله، وما يذكره من اختيارات الفقهاء، ومطالعته، والنقل عن المتقدمين من الأئمة، وما استفاده عن شيوخه، أو عايشه في حياته، وإنما يصفو له ما سطره من تراجم كتابه بعبارة، وحرّره في مطالع الأبواب والفصول بلسانه⁽⁴⁸⁾.
- وأما مزايا الكتاب: فإن هذا الكتاب يعد من أبرز المصنفات في الموضوع، وأخصرها، وأدقها، وكل ذلك يدل وبوضوح على قدرة المؤلف الكبيرة على ما تصدى لتأليفه وتصنيفه، وتمكنه من علمه، ووثوقه بعمله، مما يرفع من قيمة الكتاب وأهميته. ولعل من أبرز مميزات هذا الكتاب:

(48) ينظر: مخطوط الجواهر الأصلية، النسخة المنقحة، المقدمة، لوح (2-1/2).

(46) كما يظهر في تراجم الكتاب. ينظر: مخطوط الجواهر الأصلية، النسخة المنقحة، المقدمة، لوح (2-1/2).

(47) ذكره في مقدمة النسخة المنقحة فقط. ينظر: مخطوط الجواهر الأصلية، المقدمة، لوح (2/2).

بأيدينا، ولكن الأمر لم يكن سهلاً، مما جعلني أعتد
التحقيق على هذه النسخة الوحيدة، ويمكن وصف ما
بأيدينا على النحو الآتي:

1 - النسخة الأم المكتملة:

- مكان النسخة: مكتبة برنستون (مجموعة بريل)،
الولايات المتحدة الأمريكية. برقم (هـ 1359، هـ 2
662).
- عدد الأوراق: 329 ورقة.
- حجم الورق : كبير. مقاس الأوراق : (18 ×
25 سم)
- مسطرتها: (40 سطراً) ، وفي كل سطر: (13)
كلمة.
- الناسخ: المؤلف.
- نوع الخط : خط نسخ جيد، واضح جميل، منقوط،
مشكول.
- تاريخ النسخ: 1273هـ.
- لونه : أسود . والعناوين، والبدايات للأبواب
والفصول والفقرات بالأحمر.

سبقت في كتابه، أو على مواضع لاحقة في كتابه، أو
يحيله - خارجياً - إلى مراجع أخرى، وفي علوم
أخرى. وكان يبتدأ أبواب كتابه بمقدمات توطئ لما
سيذكره في أبواب كتابه، ثم أعقبها بالأبواب مرتبة على
أبواب الفقه، مفتتحاً إياها بأبواب التوحيد، فقد بدأ
بالأهم فالأهم. فبدأ الكتاب كجسم واحد.

8 - برزت أمانته العلمية في كثير من المواضع، ومن
ذلك دقة نقله عن مصادره، وشطبه على ما وهم في
نقله، ثم أخذه على من يطالع الكتاب ويجد فيه خللاً
في النقل بأن يصححه من مصدره (49).

10 - اصطلاحه على تسمية النصف الأول من سور
القرآن بقوله: أوائل السورة. وما ورد في النصف الثاني
منها بقوله: أواخر السورة (50).

11 - إنه كان يراجع ما ينقله غالباً، بدليل أنه حين
يفوته بعض الكلام يعود فيجعله في حاشية (51).

12 - الاختصار دون إخلال.


ثالثاً: وصف نسخ المخطوط، ونماذج منها:
حاولتُ جاهداً في الحصول على نسخة أخرى مكتملة
عند التحقيق، لكن بدون جدوى، وإن كنت أرجح أنه
ليس ثم غير ما وجدناه، فهو المسودة (النسخة الأم)،
وبداية النسخة المنقحة، غير المكتملة، وقد كان لنا
بعض الاتصال ببعض المختصين بشؤون
المخطوطات لأجل الحصول على شيء غير ما

(51) ينظر: مخطوط الجوهر الأصيل، كتاب ذكر فضائل القرآن، لوح
(2/171) و (1/172).


(49) ينظر: مخطوط الجوهر الأصيل، المقدمة، لوح (2-1/2)، والنسخة
المنقحة، المقدمة، لوح (2-1/2).

(50) ينظر: مخطوط الجوهر الأصيل، المقدمة، لوح (2-1/2)، والنسخة
المنقحة، المقدمة، لوح (2-1/2).


صفحة العنوان في النسخة المكتملة



الصفحة الأخيرة من المخطوط، المكتمل




الصفحة الأولى من النسخة المكتملة



2 - النسخة المنقحة الناقصة:

- مكان النسخة: مكتبة المتحف البريطاني، إنجلترا.
- برقم (1/1222).
- عدد الأوراق: 55 ورقة.
- حجم الورق: كبير. مقاس الأوراق : 25×18 سم
- مسطرتها: (32 سطراً) ، وفي كل سطر: (13) كلمة.
- الناسخ: المؤلف.
- نوع الخط : خط نسخي جيد، واضح جميل، منقوط، مشكول.
- تاريخ النسخ: 1273هـ.
- لونه: أسود.
- صفحة العنوان من النسخة المنقحة:



الصفحة الأولى من النسخة المنقحة:



آخر صفحة في النسخة المنقحة:

المطلب الثاني


منهجه في تفسيره

أوضح المؤلف -رحمه الله- في مقدمة كتابه كثيراً من معالم منهجه، وتبدو واضحة كما يأتي:

أولاً: المقدمة الواضحة الكاشفة⁽⁵²⁾: فجاءت موضحة لمعالمه، كاشفة لمبانيه، وأبرز هذه المعالم والمباني ما يأتي:

الأول: براعة الاستهلال⁽⁵³⁾، والتي تمثلت في البدء بالبسملة⁽⁵⁴⁾، والاستعانة بالله، ثم التثنية بالحمد لله بما هو أهله، وقد أفاض في ذلك بذكر جملة من الممدوح، ثم الصلاة والسلام على النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-، ثم ألحق به من كان موصولاً به من الآل الكرام، والصحابة الأعلام، والملائكة الأبرار. ثم كرر نهاية المقدمة فحتم بها. ثم عبارة: "أما بعد"⁽⁵⁵⁾.

الثاني: الغرض من وضع هذا التفسير: قال: "أيها السائل عن أسباب تصنيفي لهذا الكتاب، فهذا جوابي عن السائل بالإعلام، وذلك أنني ما شعرت في بعض الساعات من الأيام إلا بشيء خطر في القلب بإعلامه، بأنني أجمع ما في القرآن من أحكامه، وغيرها من نفائس آياته، ... وأن أجعل لكل آية منها باباً



(52) ينظر في هذه الفقرات: مخطوط الجواهر الأصل، المقدمة، لوح

(2-1/2)، والنسخة المنقحة، المقدمة، لوح (2-1/2).

(53) البراعة: لغة: التقوق. والاستهلال: الافتتاح والابتداء، وهي نوع من فنون البديع البلاغية، وتعني: أن ينكر المتكلم - نظماً أو نثراً - في أول كلامه ما يُشعرُ بمقصوده، أو هي أن يشير المصنف في ابتداء تأليفه، ينظر: التعريفات للجرجاني (ص: 45)، ومعجم المصطلحات البلاغية وتطورها للصيادي (ص: 227).

(54) وتصدير النبي صلى الله عليه وآله وسلم كتنه بها مشهور في الصحيحين وغيرهما، وفيها أحاديث وأثار يطول ذكرها. ينظر: تدريب الراوي للسيوطي (55/1)، الجامع لأخلاق الراوي للبغداد (264/1) رقم (549).

(55) وهي بمعنى "مهما"، وتعرب وتبنى، ويؤتى بها للانتقال من أسلوب إلى غيره، ويستحب الإتيان بها في الخطب والمكاتبات. ينظر: وفتح الباري لابن حجر (404/2)، والغاية في شرح الهداية للسخاوي (62/1).

على أبواب الفقه يخصصها، وأن أضيف إلى كل آية منها تفسيرها، وما هو سبب حكم نزولها، في وجوبها أو تحريمها...، فذلك هو السبب المشار إليه⁽⁵⁶⁾.

الثالث: توجيه الخطاب للقارئ والمطالع: إذ هو المقصود بالتأليف، ومعه تظهر ثمرة التصنيف، وقد قال: "لأجل حصول فائدته لطالب الإفادة"، وقال: "لأجل أن يستفيد الطالب بفوائد آخر غير ذلك"، واعتذر مسبقاً عما يمكن أن يقع فيه من خلل على سبيل الخطأ أو السهو أو النسيان أو التقصير البشري، فقال له مخاطباً: "فإذا رأى فيه خلة فمأخوذاً عليه بأن يصلحها، فإنه على فعله ذلك مثاب".

ثم نبّه إلى أن ذلك من التعاون على البر والتقوى.

ثم عاد إليه في ذات المقدمة فقال: "ثم إنه مأخوذ على من طالع هذا الكتاب أن يدعو لمؤلفه بدعوة توصله إلى دار النعيم، وتقيه من شر عذاب الجحيم".

الرابع: تحديد مادة التأليف (حدود البحث): لقد ظهر في الكتاب درجة عالية من الصدق الداخلي والخارجي، فكان خليقاً بالوصف بأنه تفسير موضوعي شامل، وهو أقرب إلى منهج التأليف على أبواب الفقه التي تشمل الإيمان والعلم وغيرها من أبواب العلم المختلفة، بدأها بأشرف أبواب العلم، وهو التوحيد، واختتمه بذكر صفة الموت. ومن هنا كانت هذه الحدود بارزة في ثلاثة مظاهر:

المظهر الأول: الحد الموضوعي: والمراد به تناول آيات الأحكام، وآيات الترغيب والترهيب، وبعض السير والقصص، وما يتعلق بها من أسباب نزول ونحو ذلك.

المظهر الثاني: الحد المرجعي: والمراد به المواضيع التي ترد فيها الآيات التي يوردها في سور القرآن، وذلك لأجل من يشكل عليه شيء ممن طالع فيه، إما بزيادة لفظ، أو نقص وجده فيه، فإنه يبحث عنه من حيث التنبيه في كتاب معالم التنزيل.

المظهر الثالث: الحد المصدري: ذكر فيها جملة مصادره الأساسية في تأليفه، وقد تقدم قريباً الكلام فيها تفصيلاً.

ثانياً: تقسيم موضوعات هذا النموذج:

يعد كتاب - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - من كتاب الجوهر الأصيل المختصر من معالم التنزيل للعلامة/ عبد الله بن عبد الولي بن محمد الورد (ت بعد 1273هـ). وألواحه (182- 183) من ضمن الأبواب التي قمت بتحقيقها وعددها ثلاثة وعشرون كتاباً، أولها: كتاب ذكر فضائل القرآن، وآخرها: كتاب ذكر المحرمات. ويأتي الحديث عن باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هنا كأحد متطلبات النشر.

ثالثاً: منهج عرض مادة الكتاب ومضمونه:

اتبع المؤلف منهجاً عسرياً في التأليف، توفرت فيه العناصر الحديثة للكتاب؛ فقد وطأ لكل كتاب أو باب

(56) هذا أحد الأغراض التي من أجلها وضعت المصنفات. ينظر: كشف الظنون لحاجي خليفة (38/1).

رابعاً: منهج الاستدلال:

يورد المؤلف الأدلة حول الموضوع الذي يتحدث عنه من القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة، والإجماع، والقياس، واللغة بأقسامها، وشرع من قبلنا، وسيرة الخلفاء والصحاب، وأقوال الأئمة والعلماء. جامعاً في ذلك كله بين فني الرواية والدراية، مقتفياً في ذلك أثر الإمام البغوي⁽⁵⁸⁾. ومن هنا فإن أبرز معالم منهجه في الاستدلال يظهر فما يأتي:

- أ - الجمع بين أنواع من الأدلة في الموضع الواحد.
- ب - الغالب في أمره عند ذكر دليل مسألة أن يبدأ بذكر: (قوله تعالى) أو (لقوله صلى ...)، ونحو ذلك من العبارات التي تعرف بالتتابع. ولا يذكر النص مباشرة، ويخرج عن ذلك أحياناً⁽⁵⁹⁾.
- * يوظف لذكر الآية والاستدلال بها بذكر الحكم الذي سيستدل له، وهو في ذلك - غالباً - يورد الآية كما هي في مصدره، وربما أوردتها كاملة، وربما اكتفى بمحل الشاهد منها، وإذا ورد الاستدلال بآية في غير ما موضع فإنه لا يعيد ذكرها، وإنما يكتفي بالإشارة إلى تقدمها⁽⁶⁰⁾.

أو فصل بمقدمات من إنشائه، تعد بمثابة القواعد العامة، والمعامل الضابطة لكل باب. وهو قبل ذلك يضع لكل كتاب أو باب أو فصل منها ترجمة (عنواناً) يلخص مضمونه، ويشير في باطنه إلى ما يختاره في هذه المسألة أو تلك من الأحكام. وقد كان سياق ذلك على النحو الآتي:

الأول: يذكر عبارة (كتاب) مشفوعة باسم ذلك الكتاب من العلم، ثم يذكر تحته أبواباً تشمل سائر المسائل المندرجة تحته، مشفوعة بعنوان خاص بتلك المسألة محل الذكر، وربما قال: (باب) بدون عنوان، ثم إنه ربما قسم بعض تلك الأبواب إلى فصول.

الثاني: سلك المؤلف في عرض المسائل العلمية منهجية موحدة في أغلب كتابه، فقد جاء عرضه لها في سهولة لفظ، فبعد ذكره لعنوان الباب أو الفصل، يبتدأ كلامه - غالباً - بقوله: "وذلك ..."، يفتح بها بيانه لمضمون العنوان. وبعد أن يمهد للكتاب أو الفصل بتمهيد من إنشائه، يورد ما يعتبره دليلاً على كلامه، مما هو مأخوذ من معالم التنزيل بقوله: "والدليل على ما ذكر ما ورد في الآية الكريمة التي وردت في (أوائل أو أول)، (أواخر، آخر)، أو (نصف، أو وسط) سورة كذا، وما ورد في تفسيرها، وهي قوله تعالى: ثم يذكر الآية مع تفسيرها من معالم التنزيل، أو ذكر الأدلة من السنة مع سوقها بالأسانيد البغوية، حتى لو فاتته شيء من هذه الصياغة فإنه يلحقه في الحواشي، دلالة على ثباته⁽⁵⁷⁾.

(59) ينظر: مخطوط الجواهر الأصلية، كتاب فضل العلم، فضل من يجاهد في إقامة السنة، لوح (2/174).

(60) ينظر: مخطوط الجواهر الأصلية، كتاب الإيمان، باب ذكر كفارة اليمين، لوح (2/180)، وكتاب صفة الجهاد، لوح (2/193).

(57) ينظر: مخطوط الجواهر الأصلية، كتاب ذكر فضائل القرآن، لوح (2/170)، ولوح (2/171).

(58) ينظر: مخطوط الجواهر الأصلية، المقدمة، لوح (2-1/2)، والنسخة المنقحة، المقدمة، لوح (2-1/2).

* وربما ذكر أسباب النزول للآية أو ورود الحديث. وأكد في هذا الباب على اتباع الوارد⁽⁶¹⁾.

ج - في استدلاله بالسنة يذكر الحكم المختار في المسألة ثم يورد ما يدل عليه من السنة. وربما ذكر حديثاً واحداً، أو أكثر من حديث في المسألة، ولا يكرر حديثاً سبق ذكره - غالباً -، وإنما يشير إلى تقدمه⁽⁶²⁾. وربما ذكره دون تمهيد ويشير إلى مضمونه، ويلحقه بالعنوان مباشرة⁽⁶³⁾.

* وربما سمى الحديث أثراً⁽⁶⁴⁾. وربما أورده بالمعنى⁽⁶⁵⁾. وربما حكم على الحديث استقلالاً، وربما اكتفى بإيراده تبعاً للبغي.

د - للإجماع في كتابه مكانة، وربما أورده من كلام البغوي⁽⁶⁶⁾. وذكره بأنه اتفاق علماء فترة من الزمن كاتفاق الصحابة⁽⁶⁷⁾.

هـ - القياس: وقد استعمله في غير موضع، تصريحاً، أو بالتنزيل والتطبيق على بعض المسائل⁽⁶⁸⁾.

و - الاستدلال بسيرة الخلفاء الراشدين الأربعة⁽⁶⁹⁾ وغيرهم من سائر الصحابة - رضي الله عنهم -، وربما ذكرهم إجمالاً ثم تفصيلاً. وكان ذلك لأنهم أهل الأسوة والقدوة، إذ يقول: "ومما يستحب للمؤمنين أن يقتدوا في الزهد في المعيشة وغيرها بخبر النبي - صلى الله عليه وآله وسلم -، وبمن سلف بعده من أصحابه - رضي الله عنهم - من الصحابة، والتابعين"⁽⁷⁰⁾.

ز - الاستدلال بأقوال الأئمة والعلماء من السلف والخلف، من أهل المذاهب قاطبة، وغيرهم، وهذا كثير جداً، يعرف بأدنى مطالعة. وربما ذكرهم بالوصف فقال: "والأول أصح، وهو قول العلماء"⁽⁷¹⁾.

ح - الاستدلال باللغة العربية بأنواعها، كمعاني المفردات⁽⁷²⁾، ووجوه الإعراب⁽⁷³⁾.

ط - الاستدلال بالأمثال: ومنه قوله: "الرفيق من شرط الطريق"⁽⁷⁴⁾.

ي - الاستدلال بشرع من قبلنا⁽⁷⁵⁾.

(69) ينظر: مخطوط الجواهر الأصلية، كتاب الأسارى، باب: إذا أسروا المسلمون أحداً من أهل الكفر، لوح (2/206).

(70) ينظر: مخطوط الجواهر الأصلية، كتاب الزهد، باب: ومما يستحب للمؤمنين أن يقتدوا في الزهد في المعيشة وغيرها، لوح (2/221).

(71) ينظر: مخطوط الجواهر الأصلية، كتاب الواجبات، باب، لوح (2/176).

(72) ينظر: مخطوط الجواهر الأصلية، كتاب الأيمان، فصل، لوح (2/181).

(73) ينظر: مخطوط الجواهر الأصلية، كتاب الإيمان، باب: ومن شروط الإيمان الصبر، لوح (2/212).

(74) ينظر: مخطوط الجواهر الأصلية، كتاب الواجبات، باب، لوح (2/178).

(75) ينظر: مخطوط الجواهر الأصلية، كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، باب، لوح (2/183).

(61) ينظر: الجواهر الأصلية، كتاب فضل العلم، باب: ذكر عقاب من ينكر آيات الله، لوح (2/172).

(62) ينظر: مخطوط الجواهر الأصلية، كتاب الذكر، لوح (2/243) فما بعدها.

(63) ينظر: مخطوط الجواهر الأصلية، كتاب الذكر، فصل، لوح (2/243).

(64) ينظر: مخطوط الجواهر الأصلية، كتاب الذكر، فصل، لوح (2/243).

(65) ينظر: مخطوط الجواهر الأصلية، كتاب الأسارى، باب: ذكر إبادة قتل الأسارى من الكفار، لوح (2/207).

(66) ينظر: مخطوط الجواهر الأصلية، كتاب الجهاد، باب، لوح (2/188).

(67) ينظر: مخطوط الجواهر الأصلية، كتاب الجهاد، باب، لوح (2/188).

(68) ينظر: مخطوط الجواهر الأصلية، كتاب الإيمان، باب ذكر كفارة اليمين، لوح (2/180).

ك - الاستدلال بواقع الحال: ومنه ضرب الأمثلة والشواهد الحية⁽⁷⁶⁾.

المبحث الثالث

النص المحقق لكتاب الأمر بالمعروف والنهي عن

المنكر

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

وذلك هو من الواجبات على كل مسلم ومسلمة.

باب:

يجب على كل إنسان من المسلمين أن يأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر، وذلك إذا أراد رجل أحداً غيره ترك فعل الحلال، وأقبل على فعل الحرام، مثاله: أنه رآه يشرب خمرًا، أو يزني بامرأة، أو يفعل شيئاً من غير الأمرين مما هو حرام عليه من أمور الدنيا، أو رأى رجلاً قد ترك شيئاً من أمور دينه، كترك الصلوات، أو صيام شهر رمضان، أو ترك الزكوات، وهو متيسر في ماله، أو يأتي فرضاً منهن ولم يكمل مناسكه، وذلك أن يصلي فلم يستكمل أركانه، مثل ركوعه، وسجوده، وقراءته، وإنما يأتي بها مثل نقر الغراب، أو صام فلم يصل، أو غير ذلك، أو رأى رجلاً يظلم أحداً، ينهب ماله، أو يضربه من غير حق وجب عليه، وإنما أراد ظلمه، أو غير ذلك، فإن من [أبصر]⁽⁷⁷⁾ منكراً من ما ذكر في الأمثلة وغيرها، فإنه يجب عليه أن يأمر بالمعروف، وينهاه عن المنكر، فإن انتهى له وإلا فيجب أن يغيره بيده، مثل شارب

الخمر، يأخذ الخمر عليه، فيسكبه، فإن لم يكن من المأكولات فيأمره بلسانه، مثل تارك الصلوات، أو غيرها، فإن لم يكن له قدرة على النهي عليه، وذلك لرياسته، أو ناساً كثيراً فعلوا المنكر، فخاف على نفسه منهم إذا نهاهم، فيجب أن يحدث بالمعروف بقلبه، وذلك أضعف الإيمان، فإن رأى الرجل شيئاً فلم ينه عنه، فيوشك أن يعمه الله معهم بعذابه، والدليل على ما ذكر ما ورد في الآية الكريمة التي في أواخر سورة آل عمران، وما ذكر في تفسيرها، وهي قوله تعالى: "وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ" أي: كونوا أمةً {من} صلة ليست للتبعيض، كقوله تعالى: "فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ" (الحج:30) لم يُرد اجتنب بعض الأوثان بل أراد فاجتنبوا الأوثان، واللام في قوله: "وَلَتَكُنَّ" لام الأمر، "يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ" إلى الإسلام، "وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ" (آل عمران:104)⁽⁷⁸⁾.

أخبرنا إسماعيل عبد القاهر، قال أنا عبد الغافر بن محمد، قال أخبرنا محمد بن عيسى الجلودي، أخبرنا إبراهيم بن محمد بن سفيان، حدثنا مسلم بن الحجاج، حدثنا أبو بكر محمد بن أبي شيبة، أخبرنا وكيع، عن سفيان، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، قال قال أبو سعيد -رضي الله عنهما- سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: (من رأى منكم

(78) ينظر: معاني القرآن للنحاس (456/1)، والكشف والبيان للعلبي (122/3).

(76) ينظر: مخطوط الجواهر الأصلية، كتاب الواجبات، لوح (2/178)، وكتاب فضل العلم، لوح (1/176).

(77) ما بين المعقوفتين وردت [أبصر] وهي من ألفاظ العامة.

منكرًا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان⁽⁷⁹⁾.

أخبرنا أبو عبد الله بن الفضل الخرقى، قال أخبرنا أبو الحسن الطيسفوني، أخبرنا عبد الله بن عمر الجوهري، أخبرنا أحمد بن علي الكشميهني، أخبرنا علي بن حجر، أخبرنا إسماعيل بن جعفر، أخبرنا عمرو بن أبي عمرو، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأشهلي، عن حذيفة أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: (والذي نفسي بيده لتأمرنَّ بالمعروف ولتتهوّن عن المنكر أو ليوشكنَّ الله أن يبعث عليكم عذابًا من عنده ثم لتدعنَّه فلا يستجاب لكم)⁽⁸⁰⁾.

أخبرنا الإمام أبو علي الحسين بن محمد القاضي، أخبرنا أبو طاهر محمد بن محمد بن محمش الزيادي، أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان، أخبرنا علي بن الحسين الدراوردي أخبرنا أبو النعمان، أخبرنا عبد العزيز بن مسلم القسملّي، أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم، قال: سمعت أبا بكر الصديق -رضي الله عنه- يقول: يا أيها الناس إنكم تقرؤون هذه الآية: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ" (المائدة: 105)، فإني سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: (إن

الناس إذا رأوا منكرا فلم يغيروه يوشك أن يعمهم الله تعالى بعذابه)⁽⁸¹⁾.

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي، أخبرنا محمد بن يوسف، أخبرنا محمد بن إسماعيل، أخبرنا عمرو بن حفص بن غياث، أخبرنا أبي أخبرنا الأعمش حدثني الشعبي أنه سمع النعمان بن بشير -رضي الله عنه- يقول: قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: (مثل المداهن في حدود الله تعالى والواقع فيها، كمثل قوم استهّموا على سفينة فصار بعضهم في أسفلها وصار بعضهم في أعلاها، فكان الذين في أسفلها يَمرون بالماء على الذين في أعلاها، فتأذوا به فأخذ فأسا فجعل ينقر أسفل السفينة، فأتوه فقالوا: مالك؟ فقال تأذيتم بي ولا بد لي من الماء، فإن أخذوا على يديه أنجوه ونَجّوا أنفسهم وإن تركوه أهلكوه وأهلكوا أنفسهم)⁽⁸²⁾.

باب:

إذا كان أحد من الناس في بلد فوجدوا بعضهم يستحلون المعاصي، ويتجارون في الظلم وغيره، والآخرين لم يفعلوا من ذلك شيئا لتكفهم عن المعاصي، وعبادتهم لله طائعين له في أوامره ونهيه، فإن كان ليس يعلمون بفعل هؤلاء، فإن الله إذا أرسل

(79) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب: بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، (69/1) رقم (49).

(80) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الفتن، باب: ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (468/4) رقم (2169)، وقال: هذا حديث حسن. قال الهيثمي: "رواه الطبراني في الأوسط، والبخاري عن أبي هريرة، وفيه حبان بن علي، وهو متروك، وقد وثقه ابن معين في رواية، وضعفه في أخرى". مجمع الزوائد (266/7) رقم (12130)، وقال الألباني: "حسن لغيره". صحيح الترغيب والترهيب (576/2) رقم (2311).

(81) أخرجه أحمد في مسنده، مسند أبي بكر الصديق -رضي الله عنه- (221/1) رقم (52)، والترمذي في سننه، كتاب الفتن، باب: ما جاء في نزول العذاب إذا لم يغير المنكر (256/5) رقم (3057)، وقال: "هذا حديث حسن صحيح. وغيره من أصحاب السنن الأربع. صححه الألباني. صحيح الترغيب والترهيب (578/2) رقم (2316).

(82) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الشهادات، باب: القرعة في المشكلات (181/3) رقم (2686).

عذابه على الظالمين من أهل البلد، فإنه لا يعذب العامة بعمل الخاصة، وذلك لعدم علمهم، إلا أن يكون عندهم خبر بفعل المنكر من أهل بلدهم، فيجب عليهم مع علمهم بذلك أن يأمرهم بالمعروف، وينهوا عن المنكر، فإن رأوا المنكر بأعينهم، أو سمعوا بفعله بعلم حقيق، ولم ينهوا المنكر، وهم قادرون على أن ينكروه، فإن الله تعالى إذا أرسل عذابه فإنه يعم الخاصة منهم والعامة، وذلك بسبب عدم النهي عن المنكر مع قدرتهم؛ لأن الله لم يعاقب من لم ينه المنكر لعدم قدرته، مثل رجل ضعيف رأى رجلاً أقوى منه ذاتاً وشجاعة يفعل منكراً، فإن نهاه يخشى على نفسه منه، فلم يؤخذ مثل ذلك، وذلك لقوله -صلى الله عليه وآله وسلم-: (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان)⁽⁸³⁾. والدليل على ما ذكر ما ورد في الآية الكريمة التي في أوائل سورة الأنفال، وما ذكر في تفسيرها، وهي قوله تعالى: "وَأَتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ"

قوله: "لَا تُصِيبَنَّ" ليس بجزء محض، ولو كان جزء لم تدخل فيه النون، لكنه نهى، وفيه طرف من الجزء كقوله تعالى: "يَأْتِيهَا النَّمْلُ أَدْخُلُوا مَسْكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمٌ وَجُنُودُهُ" (النمل: 18)، وتقديره: واتقوا فتنة إن لم تتقوها أصابتكم، فهو كقول القائل: أنزل عن الدابة لا تطرحك، فهذا جواب الأمر بلفظ النهي، معناه إن تنزل لا تطرحك⁽⁸⁴⁾.

قال المفسرون: نزلت هذه الآية في أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم-⁽⁸⁵⁾، ومعناه: اتقوا فتنة تصيب الظالم وغير الظالم.

قال الحسن: نزلت في علي، وعمار، وطلحة، والزبير -رضي الله عنهم-⁽⁸⁶⁾. قال الزبير: لقد قرأنا هذه الآية زماناً، وما أرانا من أهلها، فإذا نحن المعنيين بها، يعني ما كان يوم الجمل⁽⁸⁷⁾. وقال السدي ومقاتل والضحاك وقتادة: هذا في قوم مخصوصين من أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أصابتهم الفتنة يوم الجمل⁽⁸⁸⁾. وقال ابن عباس: أمر الله -عز

(83) تقدم تخريجه ص 23.

(84) وهو قول الفراء، والزجاج، وبعض نحوي الكوفة، ويشبه أن يكون اختيار ابن العربي المالكي عن شيخه النحوي. ينظر: معاني القرآن للفراء (407/1)، وجامع البيان للطبري (116/11)، ومعاني القرآن وإعرابه للزجاج (410/2)، والكشف والبيان للثعلبي (344/4)، وأحكام القرآن لابن العربي (393/2). وتعقب الكرمانى هذا القول بقوله: "والاحتجاج بقوله: "أَدْخُلُوا مَسْكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمٌ وَجُنُودُهُ"، لا يصح، لأن تقدير هذه الآية، إن تدخلوا مساكنكم لا يحطمنكم سليمان، وهذا مستقيم، ولو قلت في الأول: إن تتقوها "لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً"، لا يستقيم في المعنى. غرائب التفسير وعجائب التأويل للكرمانى (438/1). وقال ابن كثير بعد أن أورد قول ابن عباس: "أمر الله المؤمنين ألا يقرؤا المنكر بين ظهرانيهم، فيعلمهم الله بالعذاب". قال: "وهذا تفسير حسن جداً". تفسير القرآن العظيم لابن كثير (38/4).

(85) الصحيح أنها عامة فيهم وفي غيرهم، وإن كان الخطاب معهم. ينظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (38/4)، والعواصم من القواصم لابن العربي (ص: 171).

(86) أخرجه الطبري في جامع البيان (473/13)، وابن أبي شيبه في مصنفه (276/15) رقم (38961)، وغيرهما. ينظر: الدر المنثور للسيوطي (87/7).

(87) لا ذكر لهذه الأسباب في كتب أسباب النزول المتخصصة، وأخرج مجملها عن ذكر ابن أبي شيبه في مصنفه، (115/11) رقم (31264)، والصنعاني في تفسيره (257/1)، والطبري في جامع البيان (473/13)، وابن أبي حاتم في تفسيره (1682/5) رقم (8962)، وأحمد في مسنده، مسند الزبير بن العزم -رضي الله عنه- (47/3) رقم (1438)، وغيرهم. وله طرق كثيرة. ينظر: فتح الباري لابن حجر (4/13)، والدر المنثور للسيوطي (86/7).

(88) أخرجه الطبري في جامع البيان (474/13)، وابن أبي شيبه في مصنفه (275/15) رقم (38960).

قوله: "لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً" يعني: العذاب (93)، "وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ" (الأنفال: 25).

باب:

يجب على من رأى منكراً أن يأمر فاعله بالمعروف، وينهاه عن المنكر الذي فعله، ويخوفه بالله، ويعلمه بعقابه، ذلك إذا دام فعله في الظلم، إذا كان ظالماً غشوماً ممن يأخذ أموال الناس بغير حق، ويسفك الدم، وغير ذلك فيما كان بينه وبين المخلوق، مثل الذم بالنميمة وغير ذلك، أو رآه يفعل شيئاً مما بينه وبين الخالق، من الفسق والعصيان في إتيان الزنا وغيره، أو ترك شيئاً مما أوجب عليه من الفروض، فأضاعها، واستهزأ بفعلها، فيأتي بها من غير أن يستكمل لمناسكها، وغير ما ذكر، فإن انتهى عن ما أمره به، وخوفه، وأخلص لله المتاب، وذلك فيما كان بينه وبين الله، فإن كان ما بينه وبين الناس فمن لازم توبته إرجاعه للمظلوم مظلّمته، واستغفائه منه، فإن ما امتنع عن ما أمره به ونهاه فذلك ما أوجب على الأمر بالمعروف، فعليه بنفسه، لا يضره من ظل، مثل أن يرى منكراً في زمان لم يعد لكلمة الحق فيها قبولاً، لكثرة الجهالة والفسق والظلم، عند جميع العامة، فيجب عليه أن يصبر على فعلهم، ويحث على نفسه، فإن الله لا يعمه بعذابهم. وذلك لما ورد في الحديث عنه

وجل- المؤمنين أن لا يقرؤا المنكر بين أظهرهم فيعمهم الله بعذاب يصيب الظالم وغير الظالم⁽⁸⁹⁾. أخبرنا محمد بن عبد الله بن أبي توبة، أخبرنا أبو طاهر الحارثي، أخبرنا محمد بن يعقوب الكسائي، أخبرنا عبد الله بن محمود، أخبرنا إبراهيم بن عبد الله الخلال، حدثنا عبد الله بن المبارك، عن سيف بن أبي سليمان، قال: سمعت عدي بن عدي الكندي يقول: حدثني مولى لنا أنه سمع جدي يقول: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: (إن الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على أن ينكروه فلا ينكروه، فإذا فعلوا ذلك عذب الله العامة والخاصة)⁽⁹⁰⁾. وقال ابن زيد: أراد بالفتنة: افتراق الكلمة، ومخالفة بعضهم بعضاً⁽⁹¹⁾. أخبرنا عبد الواحد المليحي، أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي، أخبرنا محمد بن يوسف، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: (ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، من تشرف لها تستشرفه، فمن وجد ملجأ أو معاذاً فليعذ به)⁽⁹²⁾.

(89) أخرجه الطبري في جامع البيان (474/13)، وابن أبي حاتم في تفسيره (1682/5) رقم (8964).

(90) أخرجه أحمد في مسنده، (258/29) رقم (17720)، والطبراني في المعجم الكبير، باب العين (138/17) رقم (14031)، وغيرهما. قال الهيثمي: "ورجاله ثقات". مجمع الزوائد (268/7) رقم (12141). وله شواهد تحسنه. ينظر: فتح الباري لابن حجر (4/13).

(91) الصحيح من تفسيره أن الفتنة: الضلالة. وما ذكر هنا عنه هو من كلام الواحدي بياناً للمراد بالضلالة. ينظر: تفسير القرآن لابن أبي حاتم

(92) متفق عليه. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفتن، باب تكون الفتنة، القاعد فيها خير من القائم (2594/6) رقم (6670)، ومسلم في صحيحه، كتاب الفتن، باب: نزول الفتن كمواقع القطر (2211/4) رقم (2886).

(93) ينظر: النكت والعيون للماوردي (266/2).

-صلى الله عليه وآله وسلم- قال: (فأمروا وانهاؤا، وإذا اختلفت القلوب والأهواء، وألبستم شيعاً، وذاق بعضكم بأس بعض، فامرؤ ونفسه)⁽⁹⁴⁾. والدليل على ما ذكر ما ورد في الآية الكريمة التي في أواخر سورة المائدة، وما ذكر في تفسيرها، وهي قوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ" (المائدة: 105)، وتضعونها في غير موضعها، ولا تدرون ما هي، وإنني سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: (إن الناس إذا رأوا منكراً فلم يغيروه يوشك أن يعمهم الله تعالى بعقابه)⁽⁹⁵⁾.

وفي رواية: (لتأمرن بالمعروف ولتنتهون عن المنكر أو ليستعملن الله -سبحانه وتعالى- عليكم شراركم فليسومونكم سوء العذاب، ثم ليدعون الله عز وجل خياركم فلا يستجاب لكم)⁽⁹⁶⁾.

قال أبو عبيد (ت 224هـ): خاف الصديق أن يتأول الناس الآية على غير متأولها فيدعوهم إلى ترك الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، فأعلمهم أنها ليست كذلك وأن الذي أذن في الإمساك عن تغييره من المنكر، هو الشرك الذي ينطق به المعاهدون من أجل أنهم يتدينون به، وقد صولحوا عليه، فأما الفسوق والعصيان والريب من أهل الإسلام فلا يدخل فيه⁽⁹⁷⁾.

وقال مجاهد وسعيد بن جببر: الآية في اليهود والنصارى، يعني: عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل من أهل الكتاب فخذوا منهم الجزية واتركوهم⁽⁹⁸⁾.

وعن ابن مسعود قال في هذه الآية: مروا بالمعروف وانهاؤا عن المنكر ما قبل منكم فإن ردّ عليكم فعليكم أنفسكم، ثم قال: إن القرآن قد نزل منه آي: قد مضى تأويلهن قبل أن ينزلن، ومنه آي: قد وقع تأويلهن على عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، ومنه آي يقع تأويلهن بعد رسول الله بيسير، ومنه آي يقع تأويلهن في آخر الزمان، ومنه آي: يقع تأويلهن يوم القيامة، ما ذكر من الحساب والجنة والنار، فما دامت قلوبكم وأهواؤكم واحدة ولم تلبسوا شيعاً ولم يذق بعضكم بأس بعض، فأمروا وانهاؤا، وإذا اختلفت القلوب والأهواء وألبستم شيعاً، وذاق بعضكم بأس بعض، فامرؤ ونفسه، فعند ذلك جاء تأويل هذه الآية⁽⁹⁹⁾.

أخبرنا عبد الواحد المليحي أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي أخبرنا أبو جعفر أحمد بن محمد العنزي أخبرنا عيسى بن نصر أخبرنا عبد الله بن المبارك أخبرنا عتبة بن أبي حكيم حدثني عمرو بن جارية اللخمي أخبرنا أبو أمية الشعباني قال: أتيت أبا ثعلبة الخشني فقلت: يا أبا ثعلبة كيف تصنع في هذه الآية؟

(96) أخرجه أحمد في مسنده، (340/38) رقم (23313). وقال الهيثمي: "رواه الطبراني في الأوسط والبخاري، وفيه حبان بن علي، وهو متروك، وقد وثقه ابن معين في رواية، وضعفه في غيرها". مجمع الزوائد (266/7) رقم (12130). وقال الألباني: "ضعيف". ضعيف الجامع الصغير وزيادته (670) رقم (4650).

(97) الناسخ والمنسوخ، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والنسخ لتركهما بالإيجاب والتغليظ (289/1).

(98) أخرجه الطبري في جامع البيان (152/11)، وغيره. ينظر: الدر المنثور للسيوطي (572/5).

(99) تقدم تخريجه ص 27.

(94) أخرجه نعيم بن حماد في الفتن (38/1) رقم (38)، والطبري في جامع البيان (144/11)، وابن أبي حاتم في تفسيره (1227/4) رقم (6922)، وعزاه السيوطي لعبد بن حميد. الدر المنثور (566/5).

(95) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي (122/4) رقم (4338)، والنسائي في السنن الكبرى، كتاب التفسير، قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ} [المائدة: 105] (88/10) رقم (11092)، والترمذي في سننه، كتاب الفتن، باب ما جاء في نزول العذاب إذا لم يغير المنكر (467/4) رقم (2186)، وقال: "هذا حديث صحيح".

قال: أية آية؟ قلت: قول الله - عز وجل -: "عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَصُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أَهَنْدَيْتُمْ" (المائدة: 105)، فقال: أما والله لقد سألت عنها خبيراً، سألت عنها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: (بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيتم شحاً مطاعاً وهوى متبعاً ودنيا مؤثرة، وإعجاب كل ذي رأي برأيه، ورأيت أمراً لا بد لك منه فعليك نفسك ودع أمر العوام، فإن من ورائكم أيام الصبر، فمن صبر فيهن قبض على الجمر، للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله). قال ابن المبارك (ت: 181هـ): وزادني غيره قالوا: يا رسول الله أجر خمسين منهم؟ قال: (أجر خمسين منكم)⁽¹⁰⁰⁾.

وقيل: نزلت في أهل الأهواء. قال أبو جعفر الرازي⁽¹⁰¹⁾: دخل على صفوان بن محرز (ت في حدود 100هـ) شاب من أهل الأهواء فذكر شيئاً من أمره، فقال صفوان: ألا أدلك على خاصة الله التي خص بها أوليائه: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَصُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أَهَنْدَيْتُمْ" (المائدة: 105)⁽¹⁰²⁾. قوله عز وجل: "إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا" الضال والمهتدي، "فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ" (103).

باب:

يحرم على كل إنسان من المسلمين رأى صاحبه أو صديقه يفعل منكراً، فأمره بالمعروف، ونهاه عن المنكر، منه تعذر الأصدقاء، وإنما ليقال: إنه يأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر، وذلك مثال رجلين متصاحبين، فرأى أحدهم على الآخر ذنباً أصابه، فنهاه عن فعله، بالأمر حال فعله، واليوم الآخر من الغد رجع يجالسه، وآكله، وشاربه، كأن لم يره على الخطيئة بالأمس، فإذا وقع مثل ذلك فإن الله - تعالى - يعمه في العذاب مع صاحبه المسيء، ويلعنه كما لعن صاحبه، وذلك لمصاحبتة بعد أن قد رأى عليه المنكر، وإن لم يكن فعله في الخطيئة كفعل صاحبه، وإنما لمجالسته للرجل السوء، وذلك لقوله تعالى "يُؤْتِلَنِي لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فَلَانًا خَلِيلاً 28 لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا" (الفرقان: 28-29). وقال - صلى الله عليه وآله وسلم -: (مثل جليس الصالح والسوء، كحامل المسك ونافخ الكير، فحامل المسك إما أن يحذيك، وإما أن تبتاع منه، وإما أن تجد منه ريحاً طيبة، ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك، وإما أن تجد ريحاً خبيثة)⁽¹⁰⁴⁾.

مات سنة 160هـ. ينظر: فتح الباب في الكنى والألقاب لابن منده (ص: 185)، وسير أعلام النبلاء للذهبي (346/7). (102) أخرجه الطبري في جامع البيان (49/9)، وابن أبي حاتم في تفسيره (1226/4) رقم (6918)، وغيرهم. (103) ينظر: الكشف والبيان للثعلبي (117/4).

(104) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الذبائح، باب: المسك (2104/5) رقم (5214)، ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب: استحباب مجالسة الصالحين (2026/4) رقم (2628).

(100) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الفتن، باب قوله تعالى يأيتها الذين آمنوا عليكم أنفسكم (146/5) رقم (4014)، والترمذي في سننه، كتاب التفسير، باب ومن سورة المائدة (257/5) رقم (3058)، وقال: "هذا حديث حسن غريب"، والحاكم في المستدرک (322/4) رقم (7912)، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه".

(101) أورده البغوي في معالم التنزيل نقلاً عن الثعلبي في الكشف والبيان، وليس من أصحاب المصنفات، وإنما هو تابعي، وهو عيسى بن ماهان، ولد في البصرة سنة 90هـ، حدث عن: عطاء، وقتادة، وجماعة،

والدليل على ما ذكر في أول الباب ما ورد في الآية الكريمة التي في أواخر سورة المائدة، وما ذكر في تفسيرها، وهي قوله تعالى في قصة بني إسرائيل حين عصوا الله تعالى، وكانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه، فعمهم الله بعذاب من عنده، فهذه الأمة إذا لم يتناهوا فيصيبهم الجميع ما أصاب الأولين: "قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ" أي: لا تتجاوزوا الحد، والغلو والتقصير كل واحد منهما مذموم في الدين، وقوله: "غَيْرَ الْحَقِّ" أي: في دينكم المخالف للحق، وذلك أنهم خالفوا الحق في دينهم، ثم غلوا فيه بالإصرار عليه، "وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ" والأهواء: جمع الهوى، وهو ما تدعو إليه شهوة النفس⁽¹⁰⁵⁾، "قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ" يعني: رؤساء الضلالة من فريق اليهود والنصارى، والخطاب للذين في عصر النبي -صلى الله عليه وسلم-، نهوا عن اتباع أسلافهم فيما ابتدعوه بأهوائهم⁽¹⁰⁶⁾. "وَأَصْلُوا كَثِيرًا" يعني: من اتبعهم على أهوائهم "وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ" (المائدة: 77)، عن قصد الطريق، أي: بالإضلال، فالضلال الأول من الضلالة، والثاني بإضلال من اتبعهم⁽¹⁰⁷⁾.

قوله تعالى: "لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ" يعني: أهل أيلة⁽¹⁰⁸⁾ لما اعتدوا في السبت. وقال داود -عليه السلام-: اللهم العنهم واجعلهم آية فمسخوا قردة، "وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ" أي: على لسان عيسى -عليه السلام-، يعني: كفار أصحاب

المائدة، لما لم يؤمنوا، قال عيسى: اللهم العنهم واجعلهم آية فمسخوا خنازير، "ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ" (109) (المائدة: 78). "كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ" أي: لا ينهى بعضهم بعضاً "لَبَسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ" (المائدة: 79).

أخبرنا أبو سعيد الشريحي أخبرنا أبو إسحاق الثعلبي أخبرنا الحسن محمد بن الحسين أخبرنا أحمد بن محمد بن إسحاق أخبرنا أبو يعلى الموصلي أخبرنا وهب بن بقية أخبرنا خالد -يعني ابن عبد الله الواسطي -عن العلاء بن المسيب عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: (كان فيمن كان قبلكم من بني إسرائيل إذا عمل العامل منهم الخطيئة نهاه الناهي تعذيرا فإذا كان من الغد جالسه وأكله وشاربه كأنه لم يره على الخطيئة بالأمس، فلما رأى الله -تبارك وتعالى- ذلك منهم ضرب قلوب بعضهم على بعض، وجعل منهم القردة والخنازير، ولعنهم على لسان داود وعيسى بن مريم -عليهما السلام- ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون، والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنتهون عن المنكر، ولتأخذن على يد السفية ولتأطرنه على الحق أطرا أو ليضربن الله قلوب بعضكم على بعض ويلعنكم كما لعنهم)⁽¹¹⁰⁾.

(108) مدينة على البحر الأحمر، وتعرف اليوم بميناء العقبة. المعالم

الجغرافية الواردة في السيرة للبلاذلي (35/1).

(109) ينظر: الكشف والبيان للثعلبي (96/4).

(110) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الملاحم، باب: الأمر والنهي

(293/6) رقم (4336)، وغيره. وقال الهيثمي: "رواه الطبراني، رجاله

(105) ينظر: الصحاح للجوهري (ص: 5588).

(106) ينظر: التفسير البسيط للواحدى (489/7).

(107) ينظر نحو ذلك في: جامع البيان للطبري (584/8)، والتفسير

البسيط للواحدى (487/7).


باب: ذكر عقاب رجل قتل رجلاً حين نهاه عن المنكر، وأمره بالمعروف:

وذلك مثل رجل رأى غيره يبارز الله تعالى بالمعاصي والأعمال المسيئة، أو رأى رجلاً ظالماً يأخذ أموال الناس بالباطل، فيذهب الطريق، ويسرق، وغير ذلك، مثل ولادة الأمر أن يظلموا المسكين، فيأخذون ماله من غير سبب، أو رأى أحداً يسفك الدماء من غير حق، فإذا وقع مثل أحد هذه الأمور أو غيرها، قال أحد فأراد أن ينهي المنكر، ويأمره بالمعروف، فقتله، فإن للأمر بالمعروف عند الله منزلة الشهيد بعد قتله، والقاتل له عند الله هو أشد عذاباً يوم القيامة، وذلك أنه في النار بمنزلة ثلاثة نفر، ومن كان مثلهم رجل أمر بالمنكر، ونهى عن المعروف، ورجلاً قتله نبي، ورجلاً قتل نبياً، فذلك لهم عذاب أليم، فلا يقبل الله من أحدهم عملاً في الدنيا، وفي الآخرة لا يجزيه بعمله، وذلك لقوله تعالى: "أُولَئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَلُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِّنْ نَّصِيرِينَ" (آل عمران: 22). والدليل على ما ذكر ما ورد في الآية الكريمة التي في أوائل سورة آل عمران، وما ذكر في تفسيرها، وهي قوله تعالى: "إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ بآيَاتِ اللَّهِ يعني القرآن، وهم اليهود والنصارى وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَّ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ" (آل عمران: 21) قرأ حمزة (ت 156هـ): ويقاثلون الذين يأْمُرُونَ⁽¹¹¹⁾. قال ابن جريج (ت 150هـ): كان الوحي يأتي على أنبياء بني إسرائيل،

ولم يكن يأتيهم كتاب، فيذكرون قومهم فيقتلون، فيقوم رجال ممن اتبعهم وصدقهم فيذكرون قومهم فيقتلون أيضاً فهم الذين يأْمُرُونَ بالقسط من الناس⁽¹¹²⁾. أخبرنا أبو سعيد الشريحي، أخبرنا أبو إسحاق الثعلبي، أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن محمد بن فنجويه الدينوري، أخبرنا أبو نصر منصور بن جعفر النهاوندي، أخبرنا أحمد بن يحيى بن الجارود، أخبرنا محمد بن عمرو بن حيان، أخبرنا محمد بن حمير، أخبرنا أبو الحسن مولى بني أسد عن مكحول عن قبيصة بن ذؤيب الخزاعي عن أبي عبيدة بن الجراح -رضي الله عنه- قال: قلت لرسول الله -صلى الله عليه وسلم-: أي الناس أشد عذاباً يوم القيامة؟ قال: (رجل قتل نبياً أو رجلاً أمر بالمعروف ونهى عن المنكر) ثم قرأ رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَّ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ" إلى أن انتهى إلى قوله "وَمَا لَهُمْ مِّنْ نَّصِيرِينَ"، ثم قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: (يا أبا عبيدة قتلت بنو إسرائيل ثلاثة وأربعين نبياً في أول النهار في ساعة واحدة، فقام مائة واثنًا عشر رجلاً من عبّاد بني إسرائيل أمروا من قتلهم بالمعروف ونهيه عن المنكر، فقتلوه جميعاً في آخر النهار في ذلك اليوم فهم الذين ذكرهم الله في كتابه

(112) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (621/2) رقم (3334)، والطبري في جامع البيان (290/5)، وغيرهما. ينظر: الدر المنثور للسيوطي (493/3).

رجال الصحيح". مجمع الزوائد (296/7) رقم (12148). قال الألباني: "ضعيف" لانقطاعه. ضعيف الترغيب والترهيب (102/2) رقم (1388). (111) خلافاً للباقيين، وقيل أنها كذلك في مصحف ابن مسعود، واسبعده النحاس. ينظر: حجة القراءات لابن زنجلة (ص: 158)، والنكت والعيون للماوردي (381/1)، وإعراب القرآن للنحاس (362/1).



الصفحة الأولى كتاب من الأمر بالمعروف والنهي

عن المنكر

- (114) ينظر: معاني القرآن للزجاج (391/1)، والكشف والبيان للثعلبي (290/5).
- (115) ينظر: جامع البيان للطبري (292/5)، والتفسير البسيط للواحدي (135/5).

وأنزل الآية فيهم⁽¹¹³⁾. "فَبَشِّرْهُمْ" أخبرهم "بِعَذَابٍ أَلِيمٍ" (آل عمران: 21) وجيع، وإنما أدخل الفاء على خبر إن وتقديره الذين يكفرون ويقتلون فبشرهم، لأنه لا يقال: إن زيدا فقامم⁽¹¹⁴⁾. "أُولَئِكَ الَّذِينَ حَبِطَت" بطلت "أَعْمَلُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِّنْ نَّصِيرٍ" (آل عمران: 22) وبطلان العمل في الدنيا ألا يقبل وفي الآخرة ألا يجازى عليه⁽¹¹⁵⁾.

- (113) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (621/2) رقم (3332)، والطبري في جامع البيان للطبري (291/5). وقال الهيثمي: "رواه البزار، وفيه ممن لم أعرفه اثنان". مجمع الزوائد (272/7) رقم (12164).

الخاتمة:

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه. وبعد فإن أهم النتائج والتوصيات التي تم التوصل إليها من خلال هذه البحث، هي الآتي:

أولاً: النتائج:

1 - يعد المؤلف العلامة عبد الله بن عبد الولي الورد -رحمه الله- من أشهر علماء الزيدية في اليمن. ويعد من أوسعهم علماً، وأدقهم فقهاً، وأقومهم طريقة، زاهداً، ورعاً.

2 - يعد كتاب: (الجوهر الأصيل المختصر من معالم التنزيل) من أهم كتب التفسير الفقهي الموضوعي، وقد تميز بتراجمه التي أثبتتها في سائر أبواب الكتاب، وفصوله، ومسائله.


3 - تضمن الكتاب مقدمة واضحة كاشفة لغرضه من تصنيفه، والمنهج الذي اتبعه في معالجة مسائل الكتاب، وأشار إلى مصادره فيه.

4 - تنوع منهجه في الاستدلال ليشمل سائر وجوه الاستدلال الوسطية المعروفة كالاستدلال بالقرآن الكريم، والسنة النبوية، والإجماع، والقياس، وآثار السلف، واللغة العربية بغنونها المختلفة، وغير ذلك.

5 - ظهر بوضوح سهولة صياغة المؤلف لعبارات الكتاب ومسائله.

ثانياً: التوصيات:

1 - أفراد منهج العلامة الورد في كتابه: "الجوهر الأصيل المختصر من معالم التنزيل" بدراسات علمية



الصفحة الأخيرة من كتاب الأمر بالمعروف والنهي

عن المنكر

واسعة، منهجاً، واعتقاداً، وآداباً، وفقهاً.

2 - أفراد اختياراته وترجيحاته في كتاب: "الجواهر الأصلية المختصر من معالم التنزيل" بدراسات مستقلة، ومقارنتها بفقه مشاهير عصره من المذهبين السائدين في اليمن.

قائمة المصادر والمراجع:

[1] أحكام القرآن، ابن العربي، محمد بن عبد الله أبو بكر المعافري الاشيلي المالكي (ت: 543هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط3، 1424هـ - 2003م.

[2] الأدب وفنونه-دراسة نقدية، عز الدين إسماعيل (ت: 1428هـ)، دار الفكر العربي.

[3] إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد، الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف بالأمير (ت: 1182هـ)، تحقيق: صلاح الدين مقبول أحمد، الدار السلفية، الكويت، ط1 1405هـ.

[4] الإكليل، الهمداني، أبو محمد الحسن بن أحمد بن يعقوب بن يوسف بن داود، ابن الحائك، (ت: 334هـ)، الجزء (1) تحقيق: محمد علي الأكوخ. ط2، القاهرة، 1977م.

[5] الإمام الشوكاني-حياته وفكره، الشرجي، د. عبد الغني قاسم غالب، مؤسسة الرسالة، بيروت، مكتبة الجيل الجديد، صنعاء.

[6] الأنساب، السمعاني، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي، أبو سعد (ت ٥٦٢هـ) مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، الهند، ط1، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٢م.

[7] البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، (ت: 1250هـ)، دار المعرفة، بيروت.

[8] تاريخ الأدب العربي، بروكلمان، دار المعارف، القاهرة، ط5، ترجمة: عبد الحليم النجار وآخرون.

[9] التحرير والتنوير، ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر التونسي (ت: 1393هـ)، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت - لبنان، ط1، 1420هـ/2000م.

[10] تحفة الأسماع والأبصار بما في السيرة المتوكلية من غرائب الأخبار، الجرهمي، مطهر بن محمد (ت: 1076هـ)، الشاملة الزيدية.

[11] تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين (ت: 911هـ)، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة.

[12] التعريفات، الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف (ت: 816هـ)، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1405هـ.

[13] التفسير البسيط، الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي النيسابوري، الشافعي (ت: 468هـ)، تحقيق: أصل تحقيقه في (15) رسالة دكتوراه بجامعة الإمام محمد بن سعود، ط1، 1430هـ.

[14] تفسير القرآن العظيم، ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي (ت: 327هـ)، تحقيق: أسعد محمد الطيب، ط3، (السعودية: مكتبة نزار مصطفى الباز، 1419هـ).

- [22] الحياة الاقتصادية والاجتماعية في تهامة اليمن 1918م-1962م، علي مصلح محمد هائل، رسالة دكتوراة، نشر 2004م.
- [23] الدر المنثور في التفسير بالمأثور، السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين (ت: 911هـ)، تحقيق: مركز هجر للبحوث، دار هجر - مصر، 1424هـ - 2003م.
- [24] درر نوح الحور العين بسيرة الإمام المنصور وأعلام دولته الميامين، جحاف، لطف الله بن أحمد بن لطف الله (ت: 1243هـ)، تحقيق: إبراهيم بن أحمد المقحفي، مكتبة الإرشاد، صنعاء، ط1، 1425هـ - 2004م.
- [25] السنن، ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت: 273هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.
- [26] السنن، أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت: 275هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
- [27] سير أعلام النبلاء، الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، (ت: 748هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، ط3، (مؤسسة الرسالة، 1405هـ - 1985م).
- [28] شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز، صدر الدين محمد بن علاء الدين علي بن محمد الحنفي، الأذرعي الصالحي الدمشقي (ت: 792هـ)، تحقيق: أحمد شاكرا، ط1، (وزارة الشؤون الإسلامية، والأوقاف والدعوة والإرشاد، 1418هـ).

- [15] تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري ثم الدمشقي، (ت: 774هـ)، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي ببيزون، 1419هـ).
- [16] تفسير القرآن، الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع (ت: 211هـ)، دراسة وتحقيق: د. محمود محمد عبده، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1419هـ.
- [17] جامع البيان في تأويل القرآن، الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر، (ت: 310هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط1، (مؤسسة الرسالة، 1420هـ - 2000م).
- [18] الجامع الصحيح (سنن الترمذي)، الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى السلمي، أبو عيسى (ت: 279هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- [19] الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه (صحيح البخاري)، البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، أبو عبد الله الجعفي (ت: 256هـ)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط1، (دار طوق النجاة، 1422هـ).
- [20] الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي (ت: 463هـ)، تحقيق: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، 1403هـ.
- [21] حجة القراءات، ابن زنجلة، عبد الرحمن بن محمد، أبو زرعة، تحقيق: سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1402هـ - 1982م.

- [29] شعب الإيمان، البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُو جَرْدِي الخراساني، أبو بكر (ت: 458 هـ)، تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، إشراف: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية، ببومباي - الهند، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض، ط1، 1423 هـ - 2003 م.
- [30] شم العوارض في ذم الروافض، الهروي، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا القاري (ت: 1014 هـ)، تحقيق: د. مجيد الخليفة، مركز الفرقان للدراسات الإسلامية، ط1، 1425 هـ - 2004 م.
- [31] الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي (ت: 393 هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط4، 1407 هـ - 1987 م.
- [32] صحيح مسلم (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ)، مسلم بن الحجاج، أبو الحسين، الفشيري النيسابوري (ت: 261 هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي).
- [33] ضعيف الترغيب والترهيب، الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري (ت: 1420 هـ)، مكتبة المعارف، الرياض.
- [34] عمائر مدينة ثلا الدينية باليمن خلال العصر الإسلامي حتى نهاية العصر العثماني، دراسة أثرية حضارية، جار الله، عبد الرحمن، رسالة ماجستير، كلية الآثار جامعة القاهرة، 1994 م.
- [35] العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي - صلى الله عليه وسلم -، ابن العربي، محمد بن عبد الله أبو بكر المعافري الإشبيلي المالكي (ت: 543 هـ)، تحقيق: محب الدين الخطيب - ومحمود مهدي الاستانبولي، دار الجيل، بيروت، ط2، 1407 هـ - 1987 م.
- [36] عوائق التنمية في اليمن - دراسة لعهد ما قبل الثورة، محمد أنعم غالب، ط3، أوتو هاراسوفيتس- فيسبادن، 1978 م.
- [37] العين، الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم البصري (ت: 170 هـ)، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
- [38] الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد (ت: 902 هـ)، تحقيق: أبو عائش عبد المنعم إبراهيم، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، ط1، 2001 م.
- [39] فتح الباب في الكنى والألقاب، ابن منده، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى العبدي (ت: 395 هـ)، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، مكتبة الكوثر، الرياض-السعودية، 1417 هـ - 1996 م.
- [40] فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، شهاب الدين الكناني، (ت: 852 هـ)، (بيروت: دار المعرفة، 1379 هـ).
- [41] الفتن، المروزي، أبو عبد الله نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزاعي (ت: 228 هـ)، تحقيق:

[49]مجموع قبائل اليمن وبلدانها، الحجري، القاضي محمد بن أحمد بن علي بن علي بن مثني بن أحمد بن محسن اليماني، تحقيق: إسماعيل بن علي الأكوخ (ت 1429 هـ)، دار الحكمة اليمانية، ط2، 1996م.

[50]مركز الملك فيصل، خزانة التراث، الشاملة الذهبية. [51]المستدرك على الصحيحين، الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: 405هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1411هـ - 1990م. [52]المسند، أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني (ت: 241هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط1، 1421هـ - 2001م.

[53]مصادر الفكر الإسلامي في اليمن، الحبشي، عبد الله محمد، المجمع الثقافي، أبو ظبي-الإمارات، 1425هـ-2004م.

[54]المصنف، ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد العباسي الكوفي (ت: 235هـ)، تحقيق: محمد عوامة، الدار السلفية الهندية القديمة، دار القبلة. [55]معالم الآثار اليمانية، السياغي، القاضي حسين بن أحمد، مركز الدراسات والبحوث اليمني. صنعاء، ط1، 1980م.

[56]معالم التنزيل، البغوي، الحسين بن مسعود (ت 516 هـ)، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط 4، 1417هـ - 1997م، تحقيق: محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش.

سمير أمين الزهيري، مكتبة التوحيد، القاهرة، ط1، 1412هـ.

[42]فهارس دار المخطوطات اليمنية، العيسوي، أحمد محمد وآخرون، مكتبة سماحة آية الله العظمى النجفي المرعشي، ط1، مطبعة ستارة، قم، 2005م. [43]الفهرست، ابن النديم، أبو الفرج محمد بن إسحاق بن محمد الوراق البغدادي المعتزلي (ت: 438هـ)، تحقيق: إبراهيم رمضان، دار المعرفة، بيروت، ط2، 1417هـ - 1997م.

[44]كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله كاتب جلي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (ت: 1067هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، 1413هـ - 1992م.

[45]الكشف والبيان عن تفسير القرآن، الثعلبي، أحمد بن محمد بن إبراهيم، أبو إسحاق (ت: 427هـ)، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، ط1، 1422هـ - 2002م.

[46]لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، السفاريني، شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم الحنبلي (ت: 1188هـ)، مؤسسة الخافقين ومكتبتها، دمشق، ط2، 1402هـ - 1982م.

[47]مائة عام من تاريخ اليمن، العمري، د. حسين عبد الله، ط2 1408هـ. دار الفكر.

[48]مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان (ت: 807هـ)، دار الفكر، بيروت، 1412هـ.

[63]مقاييس اللغة، ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا
القزويني الرازي، أبو الحسين، (ت: 395هـ)،
تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (دار الفكر،
1399هـ - 1979م).

[64]الملل والنحل، الشهرستاني، أبو الفتح محمد بن عبد
الكريم بن أبي بكر أحمد (ت ٥٤٨هـ)، مؤسسة
الحلبي.

[65]الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز وما فيه من
الفرائض والسنن، أبو عبيد، القاسم بن سلام بن عبد
الله الهروي البغدادي (ت: 224هـ)، تحقيق: محمد
بن صالح المديفر، مكتبة الرشد، وشركة الرياض،
الرياض، ط2، 1418هـ - 1997م.

[66]النبهة المشيرة إلى جمل من عيون السيرة،
الجرموزي، مطهر بن محمد (ت: 1076هـ)، مكتبة
اليمن الكبرى، الشاملة الزيدية.

[67]النكت والعيون، الماوردي، أبو الحسن علي بن
محمد بن حبيب البصري البغدادي، (ت: 450هـ)،
تحقيق: السيد بن عبد المقصود، (بيروت - دار
الكتب العلمية).

[68]نيل الوطر من تراجم رجال اليمن في القرن الثالث
عشر، زيارة، محمد محمد الصنعاني، تحقيق ونشر:
مركز الدراسات والبحوث اليمني، صنعاء.

[57]معاني القرآن وإعرابه، الزجاج، إبراهيم بن السري بن
سهل، أبو إسحاق (ت: 311هـ)، تحقيق: عبد
الجليل عبده شليبي، عالم الكتب، بيروت، ط1،
1408هـ - 1988م.

[58]معاني القرآن، الفراء، أبو زكريا يحيى بن زياد بن
عبد الله بن منظور الديلمي (ت: 207هـ)، تحقيق:
أحمد يوسف النجاتي / محمد علي النجار / عبد
الفتاح إسماعيل الشليبي، دار المصرية للتأليف
والترجمة - مصر، ط1.

[59]معاني القرآن، النحاس، أبو جعفر النحاس أحمد بن
محمد (ت: 338هـ)، تحقيق: محمد علي
الصابوني، جامعة أم القرى - مكة المكرمة، ط1،
1409هـ.

[60]معجم البلدان والقبائل اليمنية، المقحفي، إبراهيم بن
أحمد، دار الكلمة للطباعة والنشر، صنعاء - اليمن،
ط2، 1406هـ / 1985م.

[61]معجم المصطلحات البلاغية وتطورها، الصيادي،
أحمد مطلوب أحمد الناصري الرفاعي، مكتبة لبنان
ناشرون.

[62]معجم المؤلفين، كحالة، عمر رضا، مكتبة المثنى،
بيروت، دار إحياء التراث العربي، بيروت.